

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : - ٢٩

التاريخ : - ١٣/٩/١٣٨٣ هـ

بعمونه تعالسى

نحن سعود بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على المادتين ١٩ و ٢٠ من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي

رقم ٣٨ وتاريخ ٢٢/١٠/١٣٧٧ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم ٦٢٧ وتاريخ ٢/٩/١٣٨٣ هـ

ونناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء .

نرسم بما هو آت : -

أولاً : - نصادق على نظام المعايرة والمقاييس بالصيغة المرافقة لهذا .

ثانياً : - تلغى أحكام النظام السابق الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٢٤ فى ٢٢/٥/١٣٨٢ هـ .

ثالثاً : - على رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ووزير التجارة والصناعة تنفيذ مرسومنا هذا .

٢٠١٨/٩/٢٠

مسودات التجاريف

رقم قيد الوارد ١١٦٦	الموضوع	رقم الصادره ٢٠١٧
تاريخه ٠٠ / ٩ / ١٨		التاريخ ٠٠ / ٩ / ١٨
جهة الورد السجل المملك	صاحب الموطن وزير الداخلي	المرفقات ٠٠

بعد التحية . ليه بايستي : -

١- صورة من قرار مجلس الوزراء رقم ٢٢٧ وتاريخ ٢٠١٧ / ٩ / ٢٨ بشأن نظام المعايير والمقايير

٢- النظام المشار اليه .

٣- المرسوم الصادر برقم ٢١ وتاريخ ٢٠١٣ / ٩ / ٢٨ بالتصديق عليه .

ارجواكم ان بايستن . وديستتم .

رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء

لنه صورة كامله لسعال وزير التجارة والصناعة .

لنه لسو وزير المالية والاقتصاد الوطني .

لنه لوزير الاحكام للاخطاطة والنشر . مع ملاحظة ان قرار مجلس الوزراء لا يتسرو لا يذاع -

كالعادة نقط النظام والمرسوم .

لنه مع صورة المرسوم للتبين الحاق مجلس الوزراء .

٣٣٠ رار ع ر

بنيم الضيف الراجح الراجح

١٧ / ١٨٨

الرقم	٣٣٠ رار ع ر
التاريخ	١٣٣٥ هـ
التوايح	١٣٣٥ هـ


الأمانة العامة لمجلس الوزراء

(قرار رقم ٦٢٧ وتاريخ ١٣٨٢/٨/١٢)

ان مجلس الوزراء

بعد اطلاعه على المعاملة المتعلقة بمشروع تعديل نظام المعايير والمقاييس الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٢٤ وتاريخ ١٣٨٢/٥/٢٣ والمرفوع من وزارة التجارة والصناعة بخطابها رقم ٠٢/٣٨٤ وفي ١٣٨٣/٢/٨ وبعد الاطلاع على مشروع التعديل المذكور واجراء بعض التعديلات عليه .
وبناء على توصية لجنة الانظمة رقم ٥٣ وتاريخ ١٣٨٣/٨/١٢
يقدر :-

- ١ - الموافقة على مشروع نظام المعايير والمقاييس بالصيغة المرفقة لهذا .
 - ٢ - تنظيم مشروع مرسوم ملكي بذلك صورته مرفقة لهذا .
- ولما ذكره حرج



رئيس مجلس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم ٢٦٥/٩١/٢١٧

التاريخ ١٨٨٢/٩/٢٢

المرفقات ١ مرفق

ديوان جلالة الملك
الشعبة السياسية

صاحب السمو الملكي رئيس مجلس الوزراء المعظم

بعد التهمة والاجلال - اشير لمذكرة رئيس ديوان سموكم المرقمة ٢٢٤١٦ والمسرّخة

١٣٨٣/٩/٤ ومشفوعها صورة قرار مجلس الوزراء رقم ٦٢٧ وتاريخ ١٣٨٣/٩/٢ هـ


المتخذ بالموافقة على نظام المعايرة والمقاييس بالصهنة المرفقة .

اشرف بان ارفق لسموكم المرسوم الملكي رقم (٤٩) وتاريخ ١٨١/٩/١١ بالمصادقة

على النظام المذكور .

وغضولوا بقبول فائق الاحترام

رئيس الديوان الملكي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرقم: ١٧١٤/٢/٤٩٩٧
التاريخ: ١٢٨٢/٩/١٤
التوايح: ٢٤

لِللَّهِ الْعِزَّةُ الْمُنِيرُ


الأمانة العامة لمجلس الوزراء

سعادة رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. نبعث اليكم طي هذا قرار مجلس الوزراء رقم ٦٩٧ وتاريخ ٩٧
١٣٨٣ المتخذ على المعاملة المرافقة لهذا الواردية منكم برقم ٣٨٠٣ في ١٢/٢/٨٣ ورقم
١٥١٩٥ في ١٢/٦/٨٣ ورقم ١٦٨٢٧ في ٢٧/٦/٨٣ بشأن مشروع نظام المعايرة والمقاييس
ونرجو اكمال مايلزم والله يحفظكم. . .

الامين العام لمجلس الوزراء

[Signature]



نظام المعايرة والمقاييس

- ١٢٠ يطبق النظام العشري للمقاييس في جميع أرجاء المملكة ويدخل في عموم المقاييس وحدات الطول والوزن والحجم والمساحة ويجوز ان يصدر مجلس الوزراء قرارا بتاجيل سريانه ، كما يجوز لوزير التجارة والصناعة استثناء بعض مناطق البادية والقرى الصغيرة اذا اقتضت الضرورة ذلك
- ٢٢٠ الوحدات القياسية العشرية هي :
- أ - وحدة الطول هي المتر ومشتقاته .
- ب - وحدة الوزن هي الكيلو جرام ومشتقاته
- ج - وحدة الحجم هي اللتر ومشتقاته
- د - وحدة المساحة هي المتر المربع ومشتقاته .
- وترتبط هذه الوحدات بالوحدات القياسية الدولية المقابلة لها .
- ٣٢٠ تنشأ مراكز المعايرة والمقاييس بالرياض وفروع وزارة التجارة والصناعة بالمملكة واقسام لذات الغرض بالبلديات على ان تخضع المراكز للاشراف الفني لادارة المعايرة والمقاييس - ويحدد الاختصاص المكاني لكل مركز بقرار يصدر من وزير التجارة والصناعة وتحدد العلاقة بين هذه المراكز وبين الجهات الادارية والبلديات بقرار من وزير التجارة مسبقا بموافقة وزارة الداخلية .
- ٤٢٠ تودع النماذج المشار اليها في المادة السابقة بالادارة العامة للمعايرة والمقاييس بوزارة التجارة والصناعة وتعاير على النماذج الاساسية المشار اليها النماذج المحلية التي تودع في فروع وزارة التجارة والصناعة وتعاير على النماذج المحلية نماذج التفتيش التي تودع في كل قسم من اقسام المعايرة والمقاييس لكل بلدية من البلديات الموجودة في المملكة . وتدمج الوحدات والآلات عند معايرتها او مطابقتها بمهر خاص بسودع نمودجه الاساسي بالادارة العامة وتوجد صورة منه في كل فرع من فروع وزارة التجارة والصناعة .
- ٥٢٠ كل سلعة ترد الى المملكة وتصنع فيها او تعرض للبيع ويكون التعامل فيها على اساس وحدة الطول والوزن او الكيل يجب ان توضع عليها اوتلى عبواتها في مكان ظاهر المقادير الصافية للسلعة مقدرة بوحدات القياس العشرية ويجوز اباحة السلع التي ترد من بلد لا يأخذ بالنظام العشري - بشرط ايضاح مقدار برهها بوحدات بلد المصدر ، على ان يتم التعامل بها محليا بوحدات القياس العشري .
- ٦٢٠ أ - كل من استعمل وحدة او آلة قياسية غير مطابقة لهذا النظام او غير مدعومة من قبل الجهة المختصة يعاقب بغرامة لا تقل عن مائة ريال ولا تجاوز الف ريال فضلا عن مصادرة الوحدة او الآلة موضوع المخالفة . . . وتعتبر الحيازة قرينة على الاستعمال اذا كان الحائز يشتغل بالتجارة والوزن .
- ب - كل مخالفة لاحكام المادة الخامسة يعاقب مرتكبها بغرامة لا تقل عن الف ريال ولا تزيد عن . . . ريال فضلا عن تصحيح المخالفة على نفقته .
- ٧٢٠ يعاقب من يستعمل آلة او اداة قياسية بمهر مزيف - مع علمه بذلك - بغرامة لا تقل عن الف ريال ولا تزيد عن عشرين الف ريال وبالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة او باحدى هاتين العقوبتين وذلك مع

الرقم
التاريخ
التابع

مصادرة الآلات والادوات المزورة او المقلدة . . . ويعاقب من يقوم بعملية التزوير او التقليد بنفس

العقوبة المنصوص عليها في هذه المادة مع مصادرة الاجهزة المعدة للاستعمال في هذا الغرض .

٠٨م تكون رسوم معايرة ودمغ وحدات ومعدات القياس كالآتي :

- ١- ربع ريال عن كل مفردة للقياس بانواعه .
 - ٢- ريال واحد عن كل ميزان تقل طاقته عن عشرين كيلو جراما .
 - ٣- ثلاثة ريالات عن كل ميزان لا تزيد طاقته عن نصف طن .
 - ٤- خمسة ريالات عن كل ميزان تزيد طاقته عن نصف طن .
- ٠٩م يصدر وزير التجارة والصناعة اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ هذا النظام .

١٠م يعمل بهذا النظام ابتداءً من المحرم عام ٨٥٥

